

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزارى رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٤

بشأن الترخيص لمدرسة وايز إنترناشونال سكول أوف إيجيت
بتدريس المناهج البريطانية من مرحلة رياض الأطفال
وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التربية والتعليم :
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن التعليم الخاص :
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط وتنظيم العمل بالمدارس الخاصة
التي تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة (دولية) :

وعلى الاتفاقية المبرمة بين كلٌّ من وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي البريطاني
وكلٌّ من جامعة كامبردج Cambridge وإيدكسيل Edexcel :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة
(دولية) بجلستها رقم (٦٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٧ والمعتمد محضرها
من الدكتور الوزير :

وتحقيقاً للصالح العام :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لمدرسة وايز إنترناشونال سكول أوف إيجيبت الكائنة في منطقة خدمات الحى الثامن - مدخل (٤) - الشيخ زايد - والتابعة لإدارة الشيخ زايد التعليمية بمحافظة الجيزة برقم تعريفي (٢١٢٧٥٣٨) - والمملوكة لشركة الأهرام الخديبة للخدمات التعليمية (شركة مساهمة مصرية) ، وممثلها القانوني السيدة / إيمان على على حنبل - بتدرس المناهج البريطانية بعد معادلتها بالمستوى العلمي للمناهج المصرية وفق الاتفاقية المبرمة بين كل من وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي البريطاني وجامعة كامبردج Cambridge وإيدكسل Edexcel بواقع (٣) فصول وتنمو بدءاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي بإجمالي (٣٣) فصلاً وبكتافة قدرها (١٧) طالباً بالفصل كتشغيل جزئي من إجمالي الفصول المصحح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية وعددتها ٥ (خمسة) فصول وتنمو من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية بإجمالي عدد فصول . ٧ (سبعون) فصلاً ، وبكتافة ١٧ (سبعة عشر) طالباً بالفصل وبإجمالي طاقة استيعابية ١٢٣٠ (ألف ومائتان وثلاثون) طالباً بالمدرسة ككل ، وعلى ألا يتم تدرس هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبني المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .

(المادة الثانية)

على المدرسة الالتزام بتدرس الكتب والمناهج البريطانية التي تمت معادلتها بمعرفة السادة المختصين بالوزارة وعددها خمسون كتاباً لمرحلة التعليم الأساسي وعدم تدرس أي كتب أخرى بخلاف ذلك إلا بعد الحصول على موافقة الوزارة .

(المادة الثالثة)

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي يتم تدرس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية للطالب المصري والطالب الوافدين من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصفوف ، على أن يُؤدون الامتحانات في هذه المواد

وتقى القواعد المتبعة في هذا الشأن بالمدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات النقل ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصفين السادس الابتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

(المادة الرابعة)

تخضع مدرسة وايز إنترناشونال سكول أوف إيجيبت لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبجميع القرارات الوزارية والقواعد المنظمة الصادرة بشأن التعليم الخاص ، وبالاتفاقية المبرمة بين كلٌ من وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي البريطاني وكلٌ من جامعة كامبردج Edexcel Cambridge .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه ، ويُلغى كل ما يخالف ذلك .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د / الهلالي الشربيني